مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

تراجع التعافي البيئي بعد أزمة كورونا كوفيد-19

The Decline of the Environmental Recovery Post-CORONA Covid-19 Crisis

عياد هاجر*
جامعة لونيسي علي- البليدة2 (الجزائر)
eh.aiad@univ-blida2.dz

حرقاس زكرياء
جامعة لونيسي علي– البليدة2 (الجزائر)
h.zakarya@univ-blida2.dz

تاريخ إرسال المقال: 16-07-2022 تاريخ قبول المقال: 14-11-2022 تاريخ نشر المقال:31-01-2023

الملخص: عرف العالم في الفترة منذ بداية 2020، إلى يومنا هذا 2022، رهانًا صعبًا بين سلامة العيش ومكافحة الوباء الّذي تفشّى بصورة هائلة بين مختلف دول العالم، غير معترف بالحدود المكانية ولا الزمانية للدول، ولا بسيادتها أو قوّتها الاقتصادية ومكانتها، وهو الوباء المعروف بكورونا كوفيد-19، الّذي فرض على العالم اتباع جملة من الآليات تضمن السلامة والنجاة منه، ومن آثار هذه الآليات التي تم تفعيلها هو تحسن حالة البيئة، بسبب ايقاف جميع الأنشطة المخلة بالتوازن الإيكولوجي العالمي والدافعة للتغير المناخي، إلّا أنّ الفرضيّة الّتي تطرح نفسها بخصوص هذا التحسن هو مدى امكانية استمراره بعد الجائحة، أم أنّه بعد استئناف الأنشطة المختلفة وعودة الحياة إلى حالتها الطبيعية، يعود الحال السيء للبيئة كما كان قبل اكتشاف هذا الفيروس ممّا يسبب أزمة بيئية غير مسبوقة.
الكلمات المفتاحية: التعافي البيئي؛ جائحة كورونا؛ التلوث البيئي؛ التدهور؛ كوفيد-19، إجراءات.

Abstract: From the beginning of 2020 to 2022, the world has witnessed a difficult challenge between the living safety and fighting against the huge spread of the epidimic worldwide, which is known as CORONA -19, The latter does not recognize neither the spatial or temporal boundaries of countries nor their sovereignty, economic strength and status. This virus has imposed a number of mechanisms on the world in order to ensure safety and escape from it. Among these mechanisms'impacts that have been activated is an improvement of the environment state. However, the hypothesis that presents itself regarding this reform is the extent to which it can continue after the pandemic, or after the resumption of the different activities, the bad condition of environment is going to return to its previous state prior to the the discovery of this virus, resulting in an unprecedented environmental crisis.
Key Words : Environmental Recovery, CORONA Pandemic, Environmental Pollution, Deterioration, Covid 19, Actions.

***المؤلف المرسل**

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

1- المقدمة:

لم يخطر ببال أحد أنّه قد يأتي يوم تتوقف فيه الأنشطة الاقتصادية والمبادلات اليوميّة ويتكبل العالم لمدةٍ لا يعلم مداها إلّا الله، فيتراجع العامل التنموي الاقتصادي، ويكثر ضحايا جائحة كورونا، ويعيش الجميع في هالة رعبٍ وخوف من الإصابة، وبعد انتشار الفيروس في دول العالم قاطبة، كان من الضروري اتّخاذ الاجراءات الاحترازية الكفيلة بالتصدي لهذا الوباء، وعليه تمّ إيقاف الحركية الاقتصادية، وأجبرت الساكنة على تطبيق تدابير السلامة المجتمعية، مع التفكير في إيجاد حلول أخرى من شأنها أن تقلل من حدّة هذا الوباء أو تقضي عليه تدريجيًا.

وبالرغم من موجة التشاؤم التي طالت العالم إزّاء هذا الفيروس كان الوضع مريحًا نوعًا ما من الناحية البيئية؛ فما سعت لإصلاحه المنظومات البيئية منذ زمنٍ طويل دون جدوى أصلحه فيروس في أسابيع قليلة، حيث كانت الإجراءات المتبعة مفيدةً للبيئة بطريقةٍ غيرُ مخطّطٍ لها، مما أسهم في منح الأوساط البيئية فرصة لتعيد نظامها العالمي وتجدد معه مواردها التي تدهورت أو تلك التي تم إفقارها أو اندثارها بفعل الاستغلال اللاعقلاني.

تتجلّى أهميّة البحث في الكشف عن السبب الرئيسي لتدني حالة البيئة في العالم، بعد إصلاحها بشكلٍ جزئي من قبل جائحة لم تكن بالحسبان، فمن بين الآثار الإيجابية الّتي نتجت عن جائحة كورونا (كوفيد19)؛ هو الإصلاح المميز لبعض المشاكل البيئية الّتي طالما سعت الدول لتداركها بفرض القوانين واتخاذ الإجراءات الوقائيّة والعلاجية بصفة مستمرة، خاصة على المؤسسات الاقتصادية بمختلف أنواعها ونشاطاتها، إلّا أنّ احتمالية عودة التدهور البيئي عند استئناف النشاطات بعد زوال جائحة كورونا يبقى قائمًا ومن الضروري إيجاد الحل المناسب للتأقلم مع الوضع.

ومن هذا المنطلق، تتمحور دراستنا حول مساهمة جائحة كورونا **(كوفيد-19)**، الّتي حصدت الآلاف من الأرواح وأهلكت البعض الآخرين صحيًا بطريقةٍ أو بأخرى في الكشف عن جانب إجابي من جوانبها تمثّلت في معافاة البيئة تدريجيّا من بعض التّصرفات كانت تبدو طبيعيّة للبعض وعاديّة، فالإجراءات الإداريّة والردعيّة الّتي قام بها المكلفون بالتّصدي للأمراض والأوبئة باعتبارها مشكلةً بيئيّةً تتطلب المواجهة، أدّت بطريقةٍ غير مستهدفة في إصلاح بعض الأضرار البيئيّة على رأسها الانقاص من نسبة الملوّثات.

وما نفترضه من خلال هذا الطرح أنّ رفع الإجراءات الّتي تمّ اتخاذها واتباعها في وقت الجائحة قد يساهم في تردّي حالة البيئة بمجرد شعور الشخص بنوع من الحريّة وعدم وجود ما يخاف منه مثلما كان وقت الجائحة، وعلى هذا الأساس أثير في أذهاننا **مدى إمكانية تراجع الوضع البيئي المُصلَح أثناء جائحة كورونا بعد استئناف العالم لنشاطاته الاقتصادية؟**

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

وللإجابة عن هاته الإشكالية اعتمدنا بذلك المنهج الوصفي من جهة لوصف ظاهرة الاصلاح التدريجي للبيئة فترة الكورونا، والمنهج التحليلي من جهةٍ أخرى لتحليل الفرضية المطروحة في احتمالية تدهور الحالة البيئية وعدم بقائها على الوضع الّذي هي عليه اليوم بعد نقص أضرار الجائحة، واستئناف الأنشطة التنموية وحركية المبادلات التجارية بين الدول المصنعة والمستهلكة للسلع.

لهذا ارتأينا تقسيم دراستنا هاته إلى ثلاث نقاط أساسية، خصصنا الأولى لعرض مساهمة كوفيد-19 في الشفاء البيئي، والثانية ارتأينا تخصيصها لضبط آثار استئناف النشاطات ذات الأهمية التنموية على البيئة بعد زوال الجائحة، أمّا الثالثة لتقدير ضرورة الاستفادة من تجربة جائحة كورونا، وإعادة ترتيب الاستراتيجيات الأكثر نجاعة في حماية وتثمين البيئة وموائلها.

2- مساهمة كوفيد-19 في الشفاء البيئي:

لا ضير أنّ كلّ شخصٍ مهتمٍ بالأوضاع البيئيّة برصانةٍ؛ لا يخفى عليه أنّ فيروس كورونا (كوفيد-19)، كان قادرًا بمشيئة الله على مساندة القضايا البيئيّة وفعل ما لم تفعله التكنولوجيات الحديثة الصديقة للبيئة، حيث أن إيقاف المعاملات الاقتصاديّة وتوقف المصانع المسببة للتلوث، وتوقف السيارات عن الحركة وإخلاء العالم إن صحَّ القول، كان بمثابة فرصةٍ جيّدة للبيئة لإصلاح ذاتها من جهة، ومراجعة الانسان لنفسه وإسقاط ملاحظته صوب ما فعله، والانقاص من الملوثات بطريقة ردعية إجبارية في الشفاء التدريجي للبيئة، وهذا ما سوف نبينه من خلال هذا المحور، سابقين ذلك ببطاقة تعريفية حول الفيروس (كورونا؛ كوفيد-19) محل الدراسة.

1.2- تعريف جائحة كورونا:

بداية وقبل التعريف بفيروس كورونا كوفيد-19، يجدر بنا تقديم تعريف لمصطلح **"جائحة"**، إذ تعني هذه الأخيرة ظهور حالات لأمراض معدية في أكثر دولة، أي في العالم بأسره، ويصعب السيطرة على الحالات المرضية على مستوى العالم، ممّا يهدّد صحة النّاس ويتطلب إجراء تدابير طبيّة سريعة وخطط عاجلة لإنقاذ البشر[1].

أمّا بالنسبة للوباء (كوفيد-19)؛ فإنّه أحد الفيروسات الّتي تسبب عدوى للجهاز التنفسي العلوي، والجيوب الأنفية والتهابات الحلق، ويعتبر فيروس كورونا من فصيلة الفيروسات واسعة الانتشار ينتقل هذا المرض بطريقة مباشرة عبر الملامسة أو الهواء كالعطس أو السعال، أو بطريقة غير مباشرة التي تحتاج وسيطا آخر لنقل المرض مثل

[1]- محمّد سعيد أحمد بني عايش، الأردن والعالم وفيروس كورونا المستجد، دار الكتاب الثقافي، دون بلد، دون سنة، ص 15، من الموقع: https://books.google.dzتاريخ ووقت الإطلاع: 27.06.2022، 15:49.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

الوسائط الحية كالحشرات والحيوانات، أو الوسائط غير الحية كالماء والغذاء،[2] ولعل الطريقة الأولى المباشرة هي الأكثر انتشارًا، حيث أنّ أخطر أنواع العدوى هي تلك الّتي تنتقل عبر الهواء.

وبناءً على هذا فإنّ وباء كورونا (**كوفيد-19**)؛ عبارة عن جائحة عالميّةُ التصنيف، بالنظر لخطورته وسرعة انتقاله بين الأفراد والمجتمعات والدول القاطبة، كونه مصنّف ضمن الأوبئة المتنقلة والخطيرة، بفعل انعكاساته المختلفة على الصحة العموميّة، وفي الاستقرار العالمي، ويتطلب الوقاية المركزة والحجر الصحي المنزلي المخفِّف لاحتكاك المواطنين في الأماكن العامّة أو أيّ موقع آخر يوفر لقاء الأشخاص وتقاربهم المجتمعي في بيئتهم المحليّة[3].

وبالرجوع إلى أهداف الضبط البيئي نجد أنّ هذا الأخير يسعى جاهدًا لحماية الصحة العموميّة؛ وتعتبر الأوبئة أكبر معيقٍ لتحقيق هذه الحماية وهذا الهدف، وتندرج جائحة كورونا (**كوفيد-19**)؛ ضمن الأوبئة المعيقة والمعدية سريعة الانتشار كما قلنا آنفًا، والّتي اتفق جميع المعرِّفين لهذا المرض على أنّ وباء كورونا (**كوفيد-19**)، في كونه مرضًا تنفسيًّا يتنقل عبر الهواء (التنفس)، أو عبر الملامسة (ملامسة شيء مرّ عليه المريض أو احتك به)، ويزيد انتشار هذا المرض وانتقال هذه العدوى في الأماكن العموميّة الّتي تكثر بها التجمعات، لأجل هذا لم تتباطأ الدول في محاولة إيجاد الحلول للحد من انتشار المرض، أو التقليل من حدّته، وهذا ما سوف نتطرق إليه من خلال العنصر أسفله.

2.2- اجراءات مجابهة فيروس كورونا (كوفيد-19):

اتخذت كل دول العالم مجموعة من الاجراءات أغلبها وقائية للتصدي لهذا الفيروس الفتاك الّذي لم يفرق بين الأشخاص ولا بين الدول، آملةً أن تحد هذه الإجراءات من تفشي الفيروس أو على الأقل التقليل من انتشاره الرهيب، وقد تمثلت هذه التدابير في عنصر الحجر المنزلي كأوّل إجراء، ارتداء القناع الواقي، الحرص على التعقيم وشروط النظافة، والتلقيح ضد فيروس كورونا، سوف نبينها في العناصر التّاليّة:

1.2.2- الحجر المنزلي: ويعني الالتزام بالبقاء في المنزل، وعدم مغادرته والابتعاد التام عن أماكن الاكتظاظ، بغية تحقيق التباعد الاجتماعي لمنع انتشار الوباء، ويمكن للحجر أن يكون كليّا أو جزئيّا لفترات محدّدة، حسب الوضعيّة الوبائيّة لكل منطقة، وبفرض الحجر

[2]- نعيم بوعموشة، فيروس كورونا (كوفيد 19) في الجزائر –دراسة تحليلية-، مجلة التمكين الاجتماعي، المجلد 2، العدد 2، الجزائر، 2020، ص. ص 125، 126.

[3]- حرقاس زكريّاء، مصطفاوي عايدة، التدخل الاستراتيجي المحلي في مواجهة جائحة فيروس كورونا كوفيد 19، المجلة الجزائريّة للحقوق والعلوم السيّاسيّة، المجلد 5، العدد 3، الجزائر، 2020، ص 257.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

على منطقة معينة تقيّد حركة الأفراد خلال فتراته، إلّا في حالة وجود ترخيص من السلطات المختصة، سواء كان لضرورة العلاج أو لاقتناء المواد الغذائية[4].

وبالحديث عن هذا الإجراء نجد أنّ المرسوم التنفيذي **(20-69)**، الّذي يعتبر من بين أوّل مراسيم التصدي لفيروس كورونا، حيث يتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا(**كوفيد-19)** ومكافحته، قد حدّد في طيّاته النشاطات الّتي يتم تعليقها نظير ما تسببه من تجمعات واحتكاك بين المواطنين؛[5] والهدف من فرض هذا الإجراء لا يخفى على ذي بصيرة إذ تمّ اتخاذ مثل التدبير لتفادي نقل الأمراض من شخص لآخر ومنه من مكان لثانٍ.

والهدف من فرض هذا الإجراء لا يخفى على ذي بصيرة إذ تمّ اتخاذ مثل التدبير لتفادي نقل الأمراض من شخص لآخر ومنه من مكان لثانٍ، ولتمكين المتدخلين المحليين من السيطرة والتحكم في المنطقة أو المجال الذي صنف بؤرة للوباء المستجد.

2.2.2- ارتداء القناع الواقي: وهو ضرورة حتمية تتمثل في ارتداء أقنعة بلاستيكيّة معقمة لتنقص من نسبة استنشاق الفيروس المتناثر في الهواء أو إثر التنفس، أو العطس، ويتم ارتداء هذا القناع بصفة إجبارية على جميع الأشخاص وفي كلّ الظروف، في الطرق، والأماكن العموميّة، وأماكن العمل، وكذا في الفضاءات المفتوحة أو المغلقة الّتي تستقبل الجمهور، لاسيما المؤسّسات والإدارات العموميّة، والمرافق العموميّة، ومؤسّسات تقديم الخدمات، والأماكن التجاريّة.[6]

إلّا أنّ ما تمّ ملاحظته على بعض الفئات أنّه ورغم إجباريّة ارتداء القناع الواقي لم تهتم لهذا الإلزام وتنزعه دون وعيٍ في مختلف المواطن؛ الأمر الّذي أدّى إلى انتهاج سياسية الردع، بفرض غرامة ماليّة على كلّ شخص لا يرتدي القناع الواقي في الأماكن العامة وحتى في الطرقات؛ إلّا أن الردع المالي بانتهاك تدبير ارتداء القناع الواقي لم يكن

[4]- سعيدي نعيمة، الصحة والبيئة في زمن كورونا، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، دون بلد، المجلد 5، العدد 1، 2020، ص 457.

[5] المرسوم التنفيذي **(20-69)**، المؤرخ في 26 رجب 1441، الموافق لـ: 21 مارس 2020، يتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا **(كوفيد-19)**، ومكافحته، ج ر ع 15، الصادرة في 21 مارس 2020.

[6] المادّة **(13 مكرر)**، المرسوم التنفيذي **(20-127)**، المؤرخ في 27 رمضان 1441، الموافق لـ: 20 ماي 2020، يعدّل ويتمّم المرسوم التنفيذي **(20-70)**، المؤرخ في 29 رجب 1441 الموافق لـ: 24 مارس 2020، الّذي يحدّد التدابير التكميليّة للوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا **(كوفيد-19)**، ومكافحته، ج ر ع 30، الصادرة في 21 ماي 2020.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

بمثابة عائقٍ بالنسبة للبعض، فاستمروا في تقليلهم من قدرة الوباء الهائلة في التمكن من إصابة الأشخاص.

3.2.2- الحرص على التعقيم وشروط النظافة: إنّ طريقة العدوى فرضت على النّاس وعلى الدول الحذر في التعامل مع الفيروس والملامسة جعلت النّاس في ضيقٍ، وأضعفت قدرة النّاس على التعامل مع الفيروس، لأنّ هذا الأخير يبقى على الأسطح المعدنية والبلاستيكيّة وحتّى الملابس والطّرق المعبدة والجدران، فكلّما لمس المصابُ شيئًا فإنّه يصبح ملوّثًا، حتّى صار الناس يخافون من لمس أيّ شيء، وبات على النّاس لحماية أنفسهم وعائلاتهم أن يتعاملوا مع أيّ شخصٍ على أنّه مصاب ويعتبر نفسه من شدّة الحذر مصابًا عند تعامله مع عائلته ومع الغير[7].

ويتمّ هذا التعامل بتطبيق شروط النظافة والتعقيم بحذافيرها، إذ تمّ اللجوء إلى استعمال معقم اليدين بشكل مستمر، والحرص على تطهير الأماكن المعرضة للتلوث بالوباء، وكذا الحرص على نظافة الملابس خاصة بعد الخروج لأماكن عامة، وأيضًا الأدوات ذات الاستعمال الجماعي.

4.2.2- التلقيح ضد فيروس كورونا: يُعتبر التّلقيح ضدّ فيروس كورونا (**كوفيد-19**)، آخر إجراء صحّي وقائي اتفقت عليه أغلب دول العالم، وقد كانت روسيا، الصين، والولايات المتحدة الأمريكيّة السبّاقة في إيجاد اللقاح المقلّل لانتقال الفيروس، ومن بين أهمّ اللقاحات نذكر اللقاح (سبوتنيك، سينوفاك، وجونسون).

وما يُعاب على هذا التلقيح أنّه لم يكن إجباريًّا ما يساهم في إعاقة هدفه المتمثل في الحصول على مناعة جماعيّة ومقاومة متحدّة ضدّ الفيروس، وهذا ناتجُ خوف بعض المواطنين من جهة، وقلّة اهتمام ووعي البعض الآخر من جهةٍ أخرى؛ الأمر الّذي عرقل تحقيق الهدف المذكور.

ولا يفوتنا من هذا المقام أن نذكر أنّه تمّ فرض بعض التعليمات الّتي تعتبر إيجابية لتدعيم عمل هذا اللقاح، تتمثل في منع الدخول إلى بعض الأمكنة دون بطاقة مقدمة من المصالح الاستشفائيّة (الجواز الصحي) الّتي تثبت أنّ صاحبها قام بالتلقيح حقًّا ضدّ الفيروس.

3.2- الاستفادة البيئيّة من جائحة كورونا:

إنّ المسألة الإيجابيّة لوباء كورونا (**كوفيد-19**)، هي إضعاف آثار التلوث نتيجة الاجراءات المتبعة زمن الكورونا، والتّي في الغالب تعتبر إجراءات إدارية وقائية من إجراءات الضبط البيئي الرامي إلى حماية الصحة العمومية وتحقيق الأمن العام عبر مختلف آلياته القبلية الوقائيّة **كالحظر** (حظر النقل والتنقل، حظر السفر، حظر النشاطات الاقتصادية...) **والإلزام** (الالتزام بارتداء القناع الواقي، الالتزام بالحجر الصحي

[7]- محمّد سعيد أحمد بني عايش، مرجع سابق، ص 16.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

أو المنزلي...)، وأيضًا **الترخيص** (الترخيص بالتنقل، الترخيص بالدخول لبعض الأماكن العامة...)، فكلّ هذه الآليات وأخرى شاركت في الحماية البيئيّة ضد الملوثات الّتي أحدثتها أعوام من الاستهزاء والاستغلال غير الراشد للبيئة، ويمكن استخلاص الاستفادة البيئيّة من جائحة كورونا (**كوفيد-19**)، في النقاط التاليّة:

1.3.2- نقص الملوثات: لقد كان لتدابير التصدي لفيروس كورونا (كوفيد-19)، آثارًا إيجابية ملموسة على البيئة داخل المدن ومن مظاهرها، والّتي تتضح منها أهم الاعتبارات العملية الّتي يقوم عليها الارتباط بين تلك التدابير والبيئة، أنّ تحقيق الفعالية المرجوة من تلك التدابير يفرض من جانب آخر الحفاظ الدائم عن نظافة الأماكن العامة، ممّا استدعى القيام بخطوات عمليّة تتمثّل في الحرص على تكثيف عمليات النظافة والتطهير والتعقيم المستمر للطرق والشوارع والساحات العامة والمرافق العموميّة من طرف الجهات المختصة[8].

ونخص بالذكر المنشآت الصناعية والخطرة وتلك التي تعرف بالمنشآت المصنفة، الّتي تشكّل مصدرًا خطِرًا على البيئة بإحداث ضرر ومضايقات فيما يتعلق بالأمن العام أو الصحة العامّة. أو راحة الغير التي تتطلب الخضوع لنظام بيئي بغية منع مضايقاتها الّتي أهمها الانفجار، الحريق، الدخان، الغبار، والروائح، الضجة، والإفساد... [9] التي بتعليق نشاطاتها أثناء حدّة الأزمة أدّى إلى نقص هذه المضايقات ومنه انخفاض نسبة التلوث.

وحتّى في الأماكن العامة فإنّ غلق الأماكن العامة كالمقاهي، والأسواق الثانويّة، فضاءات التسليّة وأماكن التجمعات ساهم ولو بشكلٍ بسيطٍ في الانقاص من نسبة التلوث، من خلال عدم استعمال السيارات، قلة رمي النفايات الّذي قلّل من التلوث الجمالي، وكذا الالتزام بقواعد وشروط النظافة المستمرة ساهم هو الآخر في تنقية عدّة أماكن.

2.3.2- التئام جزئي لثقب الأوزون: بالرغم من موجة التشاؤم القائمة الّتي غطّت معظم التقارير الدولية الّتي تناولت الآثار الاقتصادية السلبية لانتشار فيروس كورونا، إلّا أنّ هناك بصيصا من الضوء في بعض هذه التقارير، وذلك بالنسبة لظهور ما قد يبشّر بتحسن طفيف في مؤشرات الحد من التلوث البيئي، وذلك بسبب تقلص حجم الأنشطة الصناعية المسؤولة بشكل كبير عن ظاهرة الاحتباس الحراري للكرة الأرضيّة، إضافة إلى

[8]- باديس الشريف، بوكريطة فاطمة، أثر تدابير الوقاية والحد من انتشار وباء فيروس كورونا على البيئة، مجلة صوت القانون، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2021، ص 1374.

[9]- مونة مقلاتي، حميداني سليم، الضبط الإداري البيئي في الجزائر، مجلة الدراسات القانونيّة والسيّاسيّة، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2019، ص 155.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

تحسن ملحوظ في الغلاف الجوّي وتراجع معدلات انبعاث ثاني أكسيد الكربون في الهواء[10].

إلّا أنّه ومثلما قلنا سابقًا أنّ هذا الالتئام قد يكون مؤقتًا ومن المحتمل أن يرجع الحال إلى ما كان عليه قبل اتباع الاجراءات الوقائيّة ضدّ الفيروس أو أكثر.

3.3.2- تحسن جودة الهواء: عندما نذكر الهواء فإنّه يتبادر إلى أذهاننا التلوث، ومنه يخطر ببالنا التلوث الهوائي[11] الّذي يمثّل المشكلة الرئيسيّة لتدهور الوضع البيئي وظهور الأضرار البيئيّة، ومن ثمّ انعكاسه على الكائنات الحيّة مسببًا ضررًا منعكسًا. ومثلما أسهمت اجراءات الوقاية من فيروس كورونا في الانقاص من نسبة الملوثات، والتئام ثقب الأوزون فإنّها أسهمت في الوقت ذاته في تحسن جودة الهواء وانخفاض نسبة تلوثه.

وقد كان لهذا الانخفاض الملموس في معدلات تلوث الهواء أثر إيجابي على المساحات الخضراء داخل المدن بسبب أنّها أصبحت تتلقى هواء نقي، ولأنّها ستستريح طيلة فترة سريان تدابير مجابهة الوباء، والّتي ستطول نسبيًا ولذلك فقد تغيّر شكلها وأصحبت جذّابة على النحو المقصود من إنشائها[12]، باعتبارها مشهدًا طبيعيًا مدمجًا بالنسيج العمراني.

3- آثار استئناف النشاطات التنموية على البيئة بعد زوال الجائحة:

بقدر تزايد الاصابات بالفيروس في دول العالم بقدر ما كانت خسائر الأرواح بمئات الآلاف وخسائر الاقتصاديات بمليارات الدولارات، ودخلت الدول في معترك التنافس والصراعات في الساحة الدولية ووظفت الأزمة لكسب الحلفاء من جهة ولضرب الخصوم أو منافستهم من جهة أخرى، وصارت الساحة الدوليّة في ظلّ حراك متزايد لفواعل النظام العالمي سواء من الدول أو من المنظمات الدوليّة أو الفواعل الأخرى على مختلف مستوياتها ومدى تأثيرها وفعاليته، فكانت الطروحات وما رافقها من جدلٍ وتوجّهات حول مدى تأثير تداعيات جائحة كورونا على طبيعة وهيكلة النظام العالمي القائم منذ انتهاء الحرب الباردة وتصدر الولايات المتحدة الأمريكيّة لقيادة العالم[13].

---

[10]- هاني عبد اللطيف، آثار كورونا الاقتصاديّة: خسائر فادحة ومكاسب ضئيلة ومؤقتة، تقارير، الجزيرة، 2020، ص 5.

[11]- التلوث الهوائي يعني إدخال أيّة مادّة في الهواء أو الجو بسبب انبعاث غازات أو أبخرة أو أدخنة أو جزيئات سائلة أو صلبة، من شأنها التسبب في أضرار وأخطار على الإطار المعيشي، انظر المادة (4)، من القانون (03-10)، المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج ر ع 43، الصادرة في 20 يوليو 2003.

[12]- باديس الشريف، مرجع سابق، ص 1381.

[13]- احمد علي محمّد وآخرون، أزمة جائحة كورونا والنظام العالمي، دار العربي للنشر والتوزيع، دون بلد، دون سنة، ص 6. من الموقع: https://books.google.dz تاريخ ووقت الإطلاع: 27.06.2022، 15:48

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

وقد كان إيقاف الأنشطة الاقتصادية نتيجة اتباع التعليمات الوقائية من فيروس كورونا (كوفيد-19)، بمثابة ضربة لم يكن مخطط لها من قبل الدول الاقتصادية الكبرى حيث أضعفت هذه الاجراءات سيرورة الدول التنموية دفعة واحدة ودون سابق إنذار؛ الأمر الّذي كان لصالح البيئة كما بيّنا ذلك سابقًا؛ ومن بين أنواع الأنشطة المتوقفة وقت الجائحة نذكر على سبيل الاستفادة البيئيّة منها:

- وقف المنشآت الاقتصادية الملوثة؛
- غلق الحدود؛
- غلق المحلات غير الضروريّة؛
- حظر الرحلات الجوية وكذا المحلية؛
- حظر التجوال؛
- حظر التجمعات.

صحيح أنّ هذه الأنشطة المتوقفة زمن انتشار وباء كورونا **(كوفيد-19)**، أسهمت بشكلٍ ملحوظٍ في اصلاح بعض الأضرار البيئيّة وتقويم سلوكيات بعض الأشخاص، إلّا أنه بالمقابل يمكن القول أنّ مجرد رفع الحظر وعودة الحال إلى ما كان عليه قبل ظهور الوباء من مزاولة الحياة بشكل عادي يمكن أن ينجرّ عنه انسياب في حق البيئة خاصةً في ظلّ غياب الوعي البيئي، ولعلّ أكبر معيق ومعرقل لديمومة الوضع البيئي المتعاف حتى بعد زوال الوباء هو استرجاع السيرورة التنموية الاقتصادية المتهالكة وتعويض ما فات من ربح وقت الحظر.

وبناءً على ما سبق سنبيّن من خلال هذا المحور مدى احتمالية تراجع الأوضاع البيئية مباشرة بعد زوال فيروس كورونا بشكل نهائي، كما أنّه من الضروري قبل ذلك الإشارة إلى أنّه طيلة فترة الوباء كان يتمّ رفع الاجراءات وغلقها مجدّدا، ونحن من هذا المقام الذي تمّ فتح جميع المطارات بفتح الحدود، وعودة المصانع لعملها، بسبب انخفاض نسبة الوباء لاحظنا عودة السلوكات غير الراشدة للأشخاص؛ وأبسط مثال على ذلك رمي النفايات في الطرقات دون وعي؛ فماذا لو تعمقنا في الملاحظة وأسقطناها على آثار الأنشطة الكبرى!! وماذا لو تمّ زوال الوباء كليّا وتمّ التخلص من هذه الإجراءات دون رجعةٍ إليها!!

وكتفصيل لمحتوى هذا العنصر فإنّه يتضمن: انتشار النفايات وتزايدها (1.3)؛ عودة التلوث الضجيجي (2.3)؛ تفشي الجرائم البيئيّة (3.3).

1.3- انتشار النفايات وتزايدها:

كما هو معروف ومتفق عليه أنّ أكثر مشوه للطابع الجمالي للبيئة، وأكبر مصدر للتلوث البيئي يكمن في النفايات بمختلف مصادرها، وقد لا تؤذي المخلفات المنزلية بالقدر الّذي تؤذيه المخلفات الناجمة عن الاستغلال الصناعي، أو تلك المخلفات الاستشفائية أو ما تعرف بالنفايات الطبيّة.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

والنفاية في القانون الجزائري هي كلّ البقايا الناتجة عن عمليات الانتاج أو التحويل أو الاستعمال وبصفة أعم كلّ مادّة أو منتوج وكل منقول يقوم المالك أو الحائز بالتخلص منه أو قصد التخلصِ منه أو بإزالته[14]؛ وبشكلٍ آخر هي كل ما لا يحتاجه الشخص ويسعى للتخلص منه، ومن خلال هذا الجزء سنتطرق إلى النوعين الأكثر خطرًا على البيئة أثناء رفع إجراءات التصدي للفيروس؛ أو بعد زواله نهائيًّا، المتمثلين في (النفايات الصناعية) و (النفايات الطبيّة).

فبالنسبة للنفايات الصناعيّة فهي مخلفات المصانع، من تلوث هوائي (دخان المصانع)، آلات غير صالحة للاستعمال، بقايا المنتوجات، وغيرها ممّا تستعمله المنشآت والمؤسسات الاقتصاديّة، وبما أنّ الوباء قد علق نشاط هذه المنشآت فإنّها ستتضاعف نتيجة مضاعفة العمل كما قلنا سابقا.

أمّا بالنسبة للنفايات الطبية التي تحتوي بشكل عام على كميات كبيرة من المواد الخطرة المعدية ذات الآثار الصحية الضارة للأفراد العاملين والمحيطين بهم، وأحيانا كثيرة للمرضى أنفسهم فتسبّب لهم أمراضًا أخرى زيادة على سبب تواجدهم بالمستشفى، وهذه النفايات المعدية سريعة الانتشار وتحتوي موادًا خطرة على الانسان، كما قد تسبّب تشوهات للأحياء بالبيئة المحيطة[15]. وبالرجوع لخصوصيّات وباء كورونا **(كوفيد-19)**، فإنّه تنطبق عليه صفة العدوى والخطورة معًا، الأمر الّذي يتطلب ادارة فعلية للأزمة الصحية العالمية.

1.1.3- ارتفاع نسبة النفايات الصناعية:

إنّ الشركات والمصانع الّتي تأثرت نتيجة لوباء كورونا **(كوفيد 19)**، مدعوة للتعلم من تجاربها لوضع خطّة لاستمرارية الأعمال لمواجهة موجات الوباء القادمة، الّتي من المرجح أن تؤدي إلى تحولات في تدابير الاستجابة، وهذا حتّى تكون هذه الشركات أكثر استعدادًا من ذي قبل، وقد تستخدم الشركات والمصانع الّتي لم تتأثر أو استفادت نتيجة الوباء كورونا **(كوفيد 19)**، تقنيات المعرفة المكتسبة من شركاء الأعمال المتضررين وجمعيات رجال الأعمال، وهياكل الدعم وتقارير وسائل الإعلام الأكثر موثوقية، وذلك من أجل وضع خططها لاستمراريّة العمل في حالة تأثير الوباء عليها في مرحلة لاحقة[16].

إذا ما اتبعت جميع الشركات والمؤسسات الاقتصادية الطرق الذكية في مواصلة الأعمال من جهة ومواجهة الوباء كورونا **(كوفيد-19)** من جهة ثانيّة، حتى لا يتم تكبد الخسائر الاقتصادية بعد زوال الأزمة وكذا الرجوع المكثف وغير المتوازن للأعمال، الّذي

---

[14]- المادة (3)، من القانون (01-19)، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، ج ر ع 77، الصادرة في 15 ديسمبر 2001.

[15]- ميلود تومي، عديلة العلواني، تأثير النفايات الطبيّة على تكاليف المؤسسات الصحيّة، مجلة العلوم الانسانيّة، بسكرة، دون مجلد، العدد 10، 2006، ص 319.

[16]- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، تعافي الأعمال واستمرارها أثناء جائحة كورونا covid-19، دليل إرشادي للشركات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر، فيينا، النمسا، 2020، ص 18.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

كما قلنا آنفًا أنّه من شأنه الإضرار بالموارد البيئيّة؛ فإنّ هذه الاستراتيجيّة الذكيّة تساهم في:

- تقليل حجم الخسائر الّتي يمكن أن تتعرض لها المؤسسات الصناعية جرّاء الغلق والّتي تتمثل في توقف القدرة الانتاجيّة ومنه توقف المداخيل المكتسبة من هذا الانتاج.
- تجنب احتماليّة تعطّل الآلات والمعدات الّتي يتوجب تشغيلها يوميّا، والّتي يؤدي توقفها لمدة معيّنة إلى إعادة إصلاحها أو اقتناء غيرها، الأمر الّذ يعتبر غيرُ مناسبٍ في ظلِّ تدني الوضع المالي للمؤسسة محل الضرر، إضافة إلى تجنب تركها كمخلّف يستهلك وقتًا للتخلص من وجوده.

إنّ مواصلة العمل بطريقة ذكيّة يقضي على التهافت المندفع والقائد للنظر في حجم الانتاجية والسرعة على تعويض ما فات من كسب أثناء الغلق، دون الأخذ بعين الاعتبار حجم المخلفات الناتجة الّتي لن يتم الالتفات لها في ظلِّ التعويض وجعله صوب العين.

2.1.3- ارتفاع نسبة النفايات الطبية:

مع زيادة نسبة المرضى والحالات المصابة بوباء كورونا، فإنّ الأمر لا محالة يتطلب العديد من المعدات الطبية الّتي يتم استعمالها لعلاج هؤلاء المصابين، ومحاول انقاذ أرواحهم من خطر الموت بهذا الوباء، ولا يخفى علينا أنّ النفايات تنقسم إلى عدّة أنواع من بينها النفايات الطبية أو ما تعرف بالنفايات الاستشفائيّة، الّتي لا شك لها طريقة خاصة للتخلص منها بالنظر لخطورتها واحتوائها على مواد وإفرازات يمكن أن تكون سببًا في إهلاك الكائنات الحية دون استثناء.

وتصنف النفايات الاستشفائية المستعملة في التصدي لجائحة كورونا كوفيد-19، من النفايات المعدية أو الناقلة للعدوى؛ فهي النفايات الّتي يشتبه في أنّها تحتوي على مسببات المرض بتركيز أو بكمية كافية تسبب المرض لمن يتعرض لها [17].

والأمر المرجح بعد انتهاء أزمة كورونا **(كوفيد-19)** بإذن الله أن يزيد ارتفاع نسبة هذه المخلفات وأبسط مثال الأقنعة الواقية التي ما لبثنا حتى ألفيناها مترامية في كلّ مكانٍ مشوهة المنظر الجمالي للبيئة من جهة، ومنتجةً نفاية من نوع جديد قد يتطلّب تحلله والتخلص منه سنوات عدّة.

وإن اختلفت الدول في طريقة التخلص من هذه النفايات، فإنّ الأغلبية تواجه مشكلات كبيرة تفوق طاقة الاستيعاب أمام طوفانٍ من النفايات الطبيّة، فالجزائر مثلًا

[17]- سرّاي أم السعد، دور الإدارة الصحيّة في التسيير الفعال للنفايات الطبيّة في ظلِّ ضوابط التنمية المستدامة – بالتّطبيق على المؤسسة الاستشفائيّة الجزائريّة، رسالة ماجيستير، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنميّة المستدامة، كليّة العلوم الاقتصاديّة وعلوم التسيير والعلوم التّجاريّة، جامعة فرحات عبّاس/ سطيف، 2011-2012، ص 65.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

جنّدت كلّ المعنيين من أجل التخلص الآمن من هذه المواد الخطرة الّتي تساهم في نشر العدوى، والّتي بلغت نسبة 56 % منذ ظهور الفيروس، وتمّ وضع استراتيجيّة خاصة بالتنسيق مع 58 مؤسسة لجمع النفايات و289 وحدة حرق، والدعوة على العمل في مجال تدوير النفايات الّذي من شأنه تقديم قيمة اقتصادية كبيرة[18].

وقد كانت الهند من ضمن الدول الّتي انتبهت لمشكلة النفايات الصحيّة، حيث وضعت منذ بداية الوباء دليلًا لتنظيم التعامل مع النفايات الطبيّة الناتجة من مريض فيروس كورونا **(كوفيد-19)**، والّتي تعتبر من ضمن المصادر الكبيرة المساعدة على انتشار العدوى والمرض في المجتمعات إذا لم يتم التخلص منها بالطرق السليمة[19].

المستخلص من الأمر أنّ تخلص البيئة من مخلفات البشر وقت اتباع اجراءات وتدابير الحد من فيروس كورونا **(كوفيد-19)**، كان بمثابة أمرٍ إجابي وقد أعطى درسًا في النظافة للإنسان، إلّا أن الأمر بعد الأزمة يعتبر بمثابة عودة التدهور البيئي بعد فترة تعافيها.

2.3- عودة التلوث الضجيجي:

لقد أدّى فيروس كورونا كوفيد-19، إلى شلل شبه تام في حركة النقل بأنواعه بين المدن في الدولة الواحدة، وبين الدول فيما بينها، وفرض على المواطنين، المؤسسات والإدارات العامة منع التجمع لأيّ سبب، وتأجيل كلّ النشاطات الرياضية والثقافية، وتأجيل كل المناسبات والأفراح العائلية وغلق الأسواق، وكذا المطارات، ممّا حقّق هدوءً وسكونًا تامًّا لم يسبق معايشته، ويستحيل تحقيقه في الظروف العاديّة.

ولعلّ أكثر ما يقلق الإنسان ويعيق راحته هو الأصوات الناجمة عن مختلف التعاملات، مشكلة بذلك إزعاجًا غير مألوفٍ يعرف بالتلوث الضجيجي، وهذا الأخير من الضجيج أي الضوضاء، الّتي يقصد بها أنّها الصوت غير المرغوب فيه نظرًا لزيادة حدّته وشدّته وخروجه عن المألوف من الأصوات الطّبيعيّة الّتي اعتاد الانسان سماعها[20].

ولهذا التلوث تسميات أخرى هي التلوث السمعي، التلوث الضوضائي، التلوث الصوتي، وهناك دلالات تحث على ضرورة تجنب هذا التلوث المصنف ضمن الملوثات الهوائيّة في القرآن الكريم، وفي هذا الصدد نذكر وصيّة لقمان عليه السلام لابنه فقال الله تعالى: " **واغضُضْ مِن صَوتِكَ إنَّ أَنْكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الحَمِير**" [21] بمعنى أن لا ترفع صوتك فوق ما هو مطلوب، وهنا تتجسد خاصيّة التلوث الضجيجي في أن يكون صوتًا

---

[18]- سعيدي نعيمة، مرجع سابق، ص. ص 468، 469.

[19]- قعيد لطيفة، معالجة النفايات الطبيّة في ظلّ جائحة الفيروس التّاجي كوفيد-19، باستخدام الحلول الخضراء –الإشارة إلى شركة سليترون المجرية، مجلّة دراسات وأبحاث اقتصاديّة في الطّاقات المتجدّدة، المجلد 7، العدد 2، الجزائر 2020، ص 77.

[20]- منصور مجّاجي، المعالجة التشريعيّة لمشكل التلوّث السمعي في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونيّة والاقتصاديّة، المجلد 9، العدد 1، الجزائر، 2020، ص 419.

[21]- الآية 19، سورة لقمان.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

غير مألوف، ونشير كذلك إلى لفظ السكينة الّذي يدل هو الآخر على وجوب انعدام التلوث الضجيجي.

نذكر تفصيلًا لما سبق، أنَّ التلوث الضجيجي هو ما ينتج عن **النقل**: (أزيز الطّائرات، أصوات السيارات، فوضى الازدحام غير المألوف، أصوات الباعة المتجولين بسياراتهم)؛ **النشاطات الرياضية، الثقافية والاقتصاديّة**: (أصوات الآلات والمعدات الاقتصادية خاصة في تلك المصانع الّتي لا تستخدم كاتمات الصوت، أمّا بالنسبة للأنشطة الرياضية فإنّه يعتبر تلوثًا صوتيا ذلك الهتاف غير المألوف لتشجيع اللاعبين الرياضيين المعتمد على استعمال الألعاب الناريّة ومكبرات الصوت، أو المهرجانات الّتي تعتمد على الموسيقى بالدرجة الاولى)، **الأفراح العائلية**: (نذكر أهم عنصر وهو الموسيقى الصاخبة الّتي تقام في قاعات الحفلات وكذا التجمعات العائلية).

وما عاشه العالم زمن وضع الإجراءات الصحيّة لمواجهة هذا الفيروس جعلنا ندرك أهميّة الهدوء والسكينة، فمن بين أهداف الضبط البيئي التقليديّة تحقيق السكينة العموميّة وقد أسهم فيروس كورونا في تحقيق هذا الهدف طيلة فترة اتباع هذه الإجراءات، لكن ما لوحِظ أنّه بعد رفع الاجراءات عند انخفاض نسبة الاصابات بالفيروس عادت تلك الفوضى وعاد التلوث السمعي، وإذا تمّ زوال الجائحة نهائيّا فمن المحتمل عودة التدهور البيئي لنقطة الصفر بخصوص هذا النوع من التلوث المهدد بعناصر النظام العام البيئي.

3.3- تفشي الجرائم البيئيّة العابرة للحدود:

كما قلنا سابقا أنه ومن بين الاجراءات المتبعة لمجابهة فيروس كورونا **(كوفيد-19)**، هو حظر الرحلات إلى الدول الأخرى، بغلق جميع حدود الأوطان، الأمر الّذي شل حركة المهربين عبر الحدود، وتوقف قيامهم بالجرائم البيئيّة، فما تمّ ملاحظته نقص جريمة الإتجار بالحيوانات زمن الكورونا، وكذا جريمة تهريب الآثار عبر الحدود، ونذكر أيضا أنّ غلق المنشآت الصناعية خاصة الكبرى والخطرة ساهم هو الآخر في الحد من جريمة التلوث العابر للحدود، والضار بالجوار.

إلّا أنه يمكن جدا وبفتح الحدود أن تتفشى مثل هذه الجرائم وتعود بشكل يصعب السيطرة عليه خاصة فيما تعلق بجرائم التلوث العابر للحدود، فمن المحتمل أن استئناف الأنشطة الاقتصاديّة وما سينتج عنها من ملوثات لا تعترف بالحدود الزمانية ولا المكانية للدول سيشارك بشكل من الأشكال في رفع نسبة الملوثات ومنه عبورها عبر الحدود، كما أنّ بعض المهربين لا يزالون يحتفظون بعاداتهم غير الشرعيّة وينتظرون زوال الجائحة بشكل كلي لمزاولة مثل هذه الأفعال الضارة بالبيئة.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

ونشير في النهاية إلى أمر مهمٍّ يتعلق بثقب الأوزون الّذي كانت أسباب حدوثه الرئيسيّة الملوثات المختلفة، هذا الأمر الّذي لا ريب أن يعود تراجع التئامه الجزئي في وقت الجائحة، ما يساهم في الاحتباس الحراري ومنه حدوث كوارث وآثار غير مخطط لها.

4- ضرورة الاستفادة من تجربة جائحة كورونا المستجدة:

من الضروري الاستفادة من هذه الجائحة في مختلف الدول عامة وفي الجزائر خاصة، لما كشفته من خفايا لصالح البيئة يمكن تجنبها بعد زوال المرض، وأيضا ما كشفته من نقص وعدم القدرة على التحكم في آثار الجائحة السلبيّة، والّتي يجب تداركها إن حلّت أزمة أخرى من هذا النوع أو إذا تفاقمت هذه الأزمة من جديد، وعليه سوف نحاول إبراز بعض الضروريّات الّتي يجب اتباعها، مبينين أنّ الإنسان هو الفاعل والمتضرر بالمشاكل البيئيّة، لذا من الضروري إفشاء الوعي البيئي، وكذلك اتباع اجراءات وقائية أكثر صرامة.

1.4- الجائحة تكشف أن السبب في التدهور البيئي هو سلوكيات الانسان:

طالما عرفنا أنّ الإنسان هو السبب الرئيسي في انتشار المشاكل البيئيّة وتفاقم الأضرار الناجمة عنها، وجائحة كورونا قد أكّدت أنّه فعلا السبب وراء المشاكل البيئيّة، سواءً كان طبيعيًّا أم معنويًا، كما أنّ هذا الفيروس أعطى درسًا لمختلف الأشخاص بوضع البيئة صوب الأعين والاهتمام بها أكثر.

إذن فقد ساهمت تدابير مواجهة فيروس كورونا **(كوفيد-19)؛** مساهمةً كبيرةً في الكشف للمواطن الأهمية البالغة لوجوب المحافظة على البيئة بعناصرها الطبيعيّة والوضعية، وما يشكله التلوث وبخاصة تلوث الهواء من خطر على الصحة العموميّة، ليكتشف ضرورة احترام البيئة والمحافظة عليها، ووجوب التقيد بشروط النظافة الدائمة[22].

بناءٌ على ما جاء من دروس بيئيّة ناتجة عن جائحة كورونا يجب على الإنسان أن يستفيد من هذه الدروس ويعمل على بقائها حتّى بعد زوال الجائحة؛ كما يجب عليه أن لا ينسى أنّه سيكون المتضرر الأوّل إذا ما انعكس الضرر البيئي وارتد على الكائنات الحيّة.

2.4- ضرورة الوعي والاستمرار بإعطاء البيئة اهتمامًا وبعدًا استراتيجيًا في حمايتها:

يعد الإنسان من أكثر الأحياء تأثيرًا في البيئة، لذلك فإنّ إعداده وتربيته بيئيًّا أمر غاية في الأهميّة، وإذا كانت القوانين الّتي تحكم العلاقات بين مكونات البيئة غير قابلة للتغيير، فإنّ سلوك الإنسان يمكن تعديله بالتربيّة والتعليم، ففهم العلاقات والقوانين

[22]- باديس الشريف، مرجع سابق، ص. ص 1381، 1382.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

المنظمة للبيئة تمكننا إلى حدٍّ بعيد من التعامل مع البيئة ومشكلاتها بصورة أفضل، وبذلك يمكن تحاشي الكثير من المشكلات البيئيّة قبل وقوعها[23].

فعلى الشخص أن يدرك حقيقة قضايا المجتمع الّذي يعيش فيه وإشراكه في البحث على حلولها، وإبداء الرأي في ما يقترح من قرارات بشأنها الإسهام على مستويات مختلفة في صنع القرار النهائي ومتابعة تنفيذه، وهذا النوع من الوعي هو وعي المواطن الّذي تحرّر من القهر السياسي والاقتصادي والاجتماعي، والّذي يمارس بالفعل دوره في صنع المستقبل بشعور كامل بالمسؤوليّة[24].

وما ذكرناه سابقًا من إيجابيات فيروس كورونا (**كوفيد-19**) يدفعنا إلى التركيز على التوعية البيئيّة كونها أساس التقليل من المعضلات البيئيّة، فمجرد أفعال قد تبدو هينة قمنا بها أثناء فترة الوباء بينت مدى وعي الانسان لدى فئة معيّنة؛ ورفعت بعضه لدى فئة أخرى، وما نرجوه أن يّعم الوعي البيئي في كافة دول العالم، لأنّه لا يجب الإخفاء أنّ قلة الوعي البيئي له آثاره المجتمعية السلبية، وقد ظهر هذا في فترة الكورونا لدى بعض الأشخاص الذين تنافى سلوكهم مع التدابير السليمة لمكافحة الجائحة المستجدة.

3.4- اتباع اجراءات بيئيّة وقائية أكثر صرامة:

أدّت أزمة الجائحة إلى حدوث تداعيات جمّة وتأثيرات كبيرة على مختلف جوانب الحياة السياسيّة والاقتصادية والأمنية والاجتماعيّة والانسانيّة، فضلًا عن كونها أزمة صحيّة في الأساس، وانعكست هذه التداعيات على الصعيد الداخلي والخارجي للدول، وتسببت بفرض أنماط تعامل جديد في سلوك الأفراد والمجتمعات والدول على حدٍّ سواء وإعادة النظر بأدوار الدول وسياساتها، فكان الانغلاق وسياسات العزلة قد برزت في ظلِّ مرحلة الأزمة وحلّت محل الانفتاح وفاعلية الاتصال والتواصل بين الشعوب والدول الّتي كانت قائمة قبل حصول الأزمة، وكانت بحق اختبار حقيقي للحكومات والنظم السيّاسيّة عندما وضعت شرعيتها وفاعليّة أداءها على المحك في القدرة على التعامل والاستجابة للأزمة وتداعياتها من عدمه[25].

لكن ورغم وجود مثل هذه الإجراءات ورغم شدّتها وقت الأزمة، نؤكّد أنّه سوف تزول أغلبها بعد زوال هذه الجائحة وهذا أمر يعيد البيئة إلى حالتها الأولى وإلى تدهورها ما يمكنه أن يسبّب إشكالات بيئيّة عدّة لا يمكن التحكم فيها بالإجراءات البيئيّة العاديّة، ما يتطلب اتخاذ إجراءات أكثر صرامة ووقاية لمجابهة هذه المشاكل.

---

[23]- أسماء راضي خنفر، عايد راضي خنفر، التربية البيئيّة والوعي البيئي، الطبعة الأولى، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص 11.

[24]- بن يحيى سهام، الصحافة المكتوبة وتنمية الوعي البيئي في الجزائر، دراسة تحليليّة لمضمون صحيفتين وطنيتين "الشروق" و"le matin " وصحيفتين جهويتين " آخر ساعة" و "l'est républicain"، رسالة لنيل شهادة الماجيستير، تخصص علم الاجتماع التنميّة، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، كليّة العلوم الانسانيّة والعلوم الاجتماعيّة، 2004-2005، ص 72.

[25]- أحمد علي محمّد وآخرون، مرجع سابق، ص 5.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

وعسى أن يتبع جزء من الإجراءات الاستثنائيّة المواجهة لفيروس كورونا **(كوفيد-19)**، كضرورة التعقيم الكلي للأماكن الّتي يمكن تطبيقها بعد زوال الجائحة بطريقة دوريّة، كما يمكن الاستفادة من طرق التخلص من النفايات بطريقة صحّية مع عدم خلطها والنفايات العاديّة البيئيّة، تماما مثلما تمّ الحرص عليه وقت الجائحة، إضافة إلى تشديد الآليات الوقائية الّتي تحمي البيئة الموجودة قبل الوباء، فالإنسان بطبعه لن يميل للالتزام بالآليات غير الماليّة، بمعنى أنّه يجب فرض عقوبات مالية مرتفعة تكلفه خسارة محسوسة حتّى ينضبط ويتقيد باحترام آليات حماية البيئة، ومنه تحقيق التنمية المستدامة باستغلالها حاليًّا والمحافظة على حقوق الأجيال المستقبليّة.

5-الخاتمة:

إنّ ما فعله وباء كورونا **(كوفيد 19)** من اصلاحات بيئيّة يعتبر قفزة نوعية ومهمة صعبة لا يجب الاستخفاف بها لأنها تحققت دون قصد ودون جهد، بل يجب استغلالها ومحاولة التعلم من هذا الدرس وذلك بالسير على نفس الوتيرة من الوعي البيئي، فقد شكل الفيروس هاجسًا كبيرًا لدى العالم لما له من آثار سلبية خاصة من الناحية التنمويّة، حيث ضيعت الشركات والمصانع الاقتصادية أرباحا كبيرة كان بإمكانها كسبها، لهذا فإنّه وبمجرد رفع هذه الإجراءات وفتح الاستغلال بصفة عادية في شتّى المجالات وبالأخص الجانب الاقتصادي من المحتمل أن يتضاعف العمل التنموي تعويضا لما فات من هذا الربح.

يجدر بنا القول أنّه ولغاية كتابة هذه الأسطر لا يزال فيروس كورونا متواجدًا، إلّا أنّ ارتفاع نسبة الاصابات به أو انخفاضها تعتبر معيارًا لقياس مدى تفشيه من جهة، ومسألة رفع الاجراءات الصارمة من عدمه من جهة أخرى، ونشير إلى أنّه في هذا الوقت نعيش في مرحلة استئناف النشاطات، فقد تمّ تحرير العالم من الاجراءات الملزم اتباعها كشرط من شروط الوقاية، لكن الأمر الذّي ننوه إليه أنّ هذا الفيروس الفتاك لا يزال قائما إلى يومنا هذا والعودة إلى اتباع تلك والتدابير أمر غير مستبعد، كما لا نستبعد احتمالية تخلص العالم منه، الأمر الذي سيريح الأجيال الناجية وينقذها، وما تمّ التوصل إليه من **نتائج** تمثل في نتيجتين أساسيتين ومتلازمتين:

- آثار فيروس كورونا **(كوفيد-19)**، لم تكن سلبيّة فقط، فله من الآثار الإيجابية ما ساهم في الانتفاع منه، وبعبارة أخرى فإنّ البيئة هي المستفيد الوحيد من التقيد بإجراءات الوقاية منه.
- إنّ الاستفادة البيئيّة من إجراءات فيروس كورونا **(كوفيد-19)**، محتمل وبنسبةٍ كبيرة أن تعيد حالة البيئة المتدهورة إلى ما كانت عليه إذا ما تمّ تحرير العالم من القيود المفروضة للوقاية من الفيروس، وكذا استئناف الأنشطة المختلفة.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 09 العدد: 01 السنة: جانفي 2023 م- رجب 1444 هـ ص: 775 - 792

أمّا بالنسبة **للتوصيّات** الّتي أسفرت عليها الدراسة تمثلت في:

- ضرورة التعايش مع الوضع المرضي والالتزام بكافة الشروط البيئية الممكنة حتى لو تمّ رفع الاجراءات واستئناف النشاطات ونخص بالذكر الأنشطة الاقتصادية.
- ضرورة الوقوف على مخلّفات الوباء من نفايات استشفائية بمحاولة التخلص منها بطريقة غير مؤذية او التقليل منها والأمر ذاته بالنسبة للنفايات الصناعية المنتجة بعد زوال الوباء.
- إلزامية رفع الوعي البيئي لدى الأشخاص الطبيعيّة والمعنويّة بالمحافظة على الوضع البيئي أثناء وبعد زوال الأزمة المرضيّة محل الدراسة.

6- المراجع:

- **القرآن الكريم.**
- **النصوص القانونية:**
  - القانون **(01-19)،** المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، ج ر ع 77، الصادرة في 15 ديسمبر 2001.
  - القانون **(03-10)،** المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج ر ع 43، الصادرة في 20 يوليو 2003.
- **الكتب:**
  - أسماء راضي خنفر، عايد راضي خنفر، التربية البيئيّة والوعي البيئي، الطبعة الأولى، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2016.
- **الأطاريح والرسائل العلميّة:**
  - بن يحي سهام، الصحافة المكتوبة وتنمية الوعي البيئي في الجزائر، دراسة تحليليّة لمضمون صحيفتين وطنيتين "الشروق" و"le matin " وصحيفتين جهويتين " آخر ساعة" و "l'est républicain "، رسالة لنيل شهادة الماجيستير، تخصص علم الاجتماع التنميّة، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، كليّة العلوم الانسانيّة والعلوم الاجتماعيّة، 2004-2005.
  - سرّاي أم السعد، دور الإدارة الصحيّة في التسيير الفعال للنفايات الطبيّة في ظلّ ضوابط التنمية المستدامة –بالتّطبيق على المؤسسة الاستشفائيّة الجزائريّة، رسالة ماجيستير، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنميّة المستدامة، كليّة العلوم الاقتصاديّة وعلوم التسيير والعلوم التّجاريّة، جامعة فرحات عبّاس/ سطيف، 2011-2012.
- **المقالات:**
  - باديس الشريف، بوكريطة فاطمة، أثر تدابير الوقاية والحد من انتشار وباء فيروس كورونا على البيئة، مجلة صوت القانون، المجلد 8، العدد 1، الجزائر، 2021، ص- ص 1358-1389.
  - حرقاس زكريّاء، مصطفاوي عايدة، التدخل الاستراتيجي المحلي في مواجهة جائحة فيروس كورونا كوفيد 19، المجلة الجزائريّة للحقوق والعلوم السيّاسيّة، المجلد 5، العدد 3، الجزائر، 2020، ص- ص 252-271.

- سعيدي نعيمة، الصحة والبيئة في زمن كورونا، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 5، العدد 1، الجزائر، 2020، ص- ص 454-476.
- قعيد لطيفة، معالجة النفايات الطبيّة في ظلّ جائحة الفيروس التّاجي كوفيد-19، باستخدام الحلول الخضراء –الإشارة إلى شركة سليترون المجرية، مجلّة دراسات وأبحاث اقتصاديّة في الطّاقات المتجدّدة، المجلد 7، العدد 2، الجزائر، 2020، ص- ص 76-96.
- منصور مجّاجي، المعالجة التشريعيّة لمشكل التلوّث السمعي في الجزائر، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونيّة والاقتصاديّة، المجلد 9، العدد 1، الجزائر، 2020، ص- ص 417-435.
- مونة مقلاتي، حميداني سليم، الضبط الإداري البيئي في الجزائر، مجلة الدراسات القانونيّة والسيّاسيّة، المجلد 5، العدد 2، الجزائر، 2019، ص- ص 152-174.
- ميلود تومي، عديلة العلواني، تأثير النفايات الطبيّة على تكاليف المؤسسات الصحيّة، مجلة العلوم الانسانيّة، ، المجلد 6، العدد 10، بسكرة، الجزائر، 2006، ص- ص 313-332.
- نعيم بوعموشة، فيروس كورونا (كوفيد-19) في الجزائر –دراسة تحليلية-، مجلة التمكين الاجتماعي، المجلد 2، العدد 2، الجزائر، 2020، ص- ص 113-151.

- **التقارير:**
- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، تعافي الأعمال واستمرارها أثناء جائحة كورونا covid-19، دليل إرشادي للشركات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر، فيينا، النمسا، 2020.
- هاني عبد اللطيف، آثار كورونا الاقتصاديّة: خسائر فادحة ومكاسب ضئيلة ومؤقتة، تقارير، الجزيرة، 2020.

- **المواقع الالكترونيّة:**
- احمد علي محمّد وآخرون، أزمة جائحة كورونا والنظام العالمي، دار العربي للنشر والتوزيع، دون بلد، دون سنة، من الموقع: https://books.google.dz
- محمّد سعيد أحمد بني عايش، الأردن والعالم وفيروس كورونا المستجد، دار الكتاب الثقافي، دون بلد، دون سنة، من الموقع: https://books.google.dz